قالوا وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يسدون الاول فالاول ويتراصون
في الصف فليس لاحد ان يسد الصفوف المتاخرة مع خلو المتقدمة ولا
يصف في الطرقات والحوانيت مع خلو المسجد ومن فعل ذلك استحق
التاديب ولما جاز بعده تخطيه ودخول لتكميل الصفوف المقدمة
فان هذا لا حرمة له كما انه ليس لاحد ان يقدم ما يفرش له في المسجد ويتاخر
هو وما فرش له لم يكن له حرمة بل يزال ويصلى مكانه على الصحيح بل اذا
امتلى المسجد بالصفوف صفوا خارج المسجد فاذا اتصلت الصفوف حينئذ
في الطرقات والاسواق صحت صلاتهم واما اذا صفوا وبينهم وبين الصف
الاخر طريق يمشي الناس فيه لم تصح صلاتهم في اظهر قولي العلما وكذلك
اذا كان بينهم وبين الصفوف حائط يحيث لا يرون الصفوف لكن يسمعون
التكبير من غير حاجة فانها لا تصح صلاتهم في اظهر قولي العلما وكذلك من صلى في
حانوته والطريق خال لم تصح صلاته وليس له ان يقعد في الحانوت وينتظر
اتصال الصفوف به بل عليه ان يذهب الى المسجد ويكمل الصف الاول فالاول
والله اعلم **مسئلة** في صلاة الجمعة في جامع القلعة هل هي جايزة مع كون
البلد خطبا اخرى مع وجود سورها وغلق ابوابها ام لا **الجواب**
نعم يجوز ان يصلى فيها لانها مدينة اخرى كمصر والقاهرة ولو لم يكن بمدينة
اخرى فاقامة الجمعة في المدينة الكبيرة في موضعين للحاجة يجوز عند اكثر
العلما ولهذا لما بنيت بغداد ولها جانبان اقاموا فيها جمعة في الجانب
الشرقي وجمعة في الجانب الغربي وجوز ذلك اكثر العلما وشبهوا ذلك
بان النبي صلى الله عليه وسلم في مدينته الاخير موضع يخرج المسلمين فيصلي
العيد بالصحرا وكذلك كان الامر في خلافة ابي بكر وعمر وعثمان فلما تولى علي
ابن ابي طالب وصار بالكوفة وكان الخلق بها كثيرا قالوا يا امير المومنين ان بالمدينة

شيخا

شيخا وضعفا يشق عليهم الخروج الى الصحرا فاستخلف علي ابن ابي طالب
رجلا يصلي بالناس العيد في المسجد وهو يصلي بالناس خارج الصحرا ولم
يكن هذا يفعل هذا قبل ذلك وعلى هذا الخلفا الراشدين وقد قال النبي صلى
الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفا الراشدين المهديين من بعدي فمن تمسك بسنة
الخلفا الراشدين فقد اطاع الله ورسوله والحاجة في هذه البلاد في هذه
الاوقات تدعوا الى اكثر من جمعة اذ ليس للناس جامع واحد يسعهم ولا
يمكنهم جمعة واحدة الا بمشقة عظيمة وهنا وجه ثالث وهو ان تجعل
القلعة كانها قرية خارج المدينة والذي عليه الجمهور كمالك والشافعي
واحمد ان الجمعة تقام في القرى لان في الصحيح عن ابن عباس انه قال اول
جمعة جمعت في الاسلام بعد جمعة المدينة جمعة بجواثى قرية من قرى البحرين
وكان ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه وفد عبد
قيس وكذلك كتب عمر ابن الخطاب الى المسلمين يامرهم بالجمعة حيث كانوا وكان
عبد الله ابن عمر يامر بالمياة التي بين مكة والمدينة وهم يقيمون الجمعة فلا ينكر
عليهم وانما قول علي [illegible] وجهه لا جمعة ولا تشريق الا في مصر جامع
فلم يكن له مخالف لجاز ان يراد بان كل قرية مصر جامع كما ان المصر الجامع
يسمى قرية وقد سمى الله مكة قرية بل سماها ام القرى بل وما هو اكبر
من مكة كما في قوله تعالى وكاين من قرية هي اشد قوة من قريتك التي
اخرجتك اهلكناهم فلا ناصر لهم وسمى مصر القديمة قرية بقوله واسال
القرية التي كنا فيها والعير التي اقبلنا فيها ومثله في القران كثير والله اعلم
مسئلة في خطيب قد حضر صلاة الجمعة فامتنعوا من الصلاة
خلفه لاجل بدعة غير فما هي البدعة التي تمنع الصلاة خلفه **الجواب**
ليس لهم ان يتقعوا احدا من صلاة العيد والجمعة وان كان الامام فاسقا
خلف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)